

الروض المربع | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 83- كتاب الصيام | باب ما يكره ويستحب في حكم القضاء

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ما يكره ويستحب في حكم القضاء. يكره - 00:00:00

جمع ريقه فيبتلعه ويحرم فيبتلعه ويحرم بلع النخامة ويفطر بها فقط ان وصلت الى فمه ويكره ذوق طعام بلا حاجة ومضغ علك قوي وان وجد طعمهما في حلقه افطر ويحرم العلك - 00:00:20

المتحلل انبلى عريقة. وتكره القبلة لمن تحرك شهوته. ويجب اجتناب كذب وغيبة وشتم في هذا الباب يذكر المؤلف رحمه الله تعالى ما يكره للصائم وينبغي للصائم ان يجتنبه وما يستحب له ان يفعله - 00:00:41

وحكم القضاء قضاء رمضان باب ما يكره ويستحب في الصوم وحكم القضاء اي قضاء الصوم يكره لصائم جمع ريقه فيبتلعه للخروج من خلاف من قال بفطره مما يكره للصائم ان يجمع ريقه في فمه - 00:01:11

ثم يبتلعه لان بعض العلماء رحمهم الله قال بفطر من فعل ذلك والراجح عدم الفقر لكن يكره له ان يفعل ذلك خروجا من الخلاف ويحرم على الصائم بلع النخامة سواء كانت من جوفه او صدره او دماغه - 00:01:45

ويحرم على الصائم ان يبلأ النخامة وتسمى النخاعه سواء كان مجيئها الى فمه من صدره او من حلقه او من رأسه من دماغه فانها مفطرة اذا وصلت الى فمه وابتلعها - 00:02:25

اما اذا ابتلعها قبل ان تصل الى فمه فانه لا يفطر بذلك لانها لم تجاوز المحل ولم تصل الى الفم اما اذا وصلت الى الفم ثم ابتلعها افطر بذلك ويحرم عليه هذا - 00:02:59

قوله ويفطر بها فقط اي دون الريق الا يفطر به بل يفطر النخامة او النخاع وعليه القضاء ويفطر بها فقط اي لا بالريق ان وصلت الى فمه لانها من غير الفم - 00:03:22

فاذا وصلت الى فمه وابتلعها افطر بذلك لانها ليست ناشئة من الفم كالريق فهي اتية الى الفم من بعيد ثم يرسلها الى جوفه فيفطر بذلك وكذلك اذا تنجس فمه بدم او قيء ونحوه فبلعه وان قل لامكان التحرز منه - 00:03:52

ومثل ذلك لو صار في دمه في فمه دم او قيء فبالتالي افطر بذلك لان القيئة من غير الفم ناشئ. وكذا الدم نجس فاذا ابتلع شيئا منهما وان كان يسيرا فانه - 00:04:26

يفطر بذلك لانه يمكنه ان يتحرج من هذا يمكنه ان يتحرج من هذا فيقذفه ولا يبتلعه فان نظف فمه فيما يظهر له رزق ما في فمه واخرجه ثم بلع ريقه - 00:05:00

فاحس بشيء يسير من الدم او يسير من القيء فانه لا يفطر بذلك لانه فعل ما كلف به وهو رمي ما في فمه وما علق بريقه بدون اختياره فانه لا يفطر به - 00:05:29

وان اخرج من وان اخرج من فمه حصة او درهما او خيطا ثم اعاده فان كثر ما عليه افطر والا اذا ادخل في فمه خيطا او درهما او حصة او زجاجة - 00:05:57

او شيئا ما ثم اخرجه من فيه وعليه ريق كثير ثم اعاده الى فيه مرة اخرى فابتلع الريق افطر بذلك لان هذا الذي علق على الخيط او

الدرهم ونحوهما خرج من محله باخراجه - 00:06:22

وتجاوز محله فاذا اعاده مرة ثانية الى فيه وابتلعه وقد ادخل الى جوفه شيئا من الخارج غير الريق العالق بفمه ولسانه واسنانه فانه يفطر بذلك اذا كان هذا الريق كثيرا - 00:06:54

اما اذا كان شيئا يسيرا لا يمكن التحرز منه فلا يفطر بذلك ولو اخرج لسانه ثم اعاده لم يفطر بما عليه ولو كثر لانه لم ينفصل عن محله. اذا اخرج - 00:07:27

كانه من فيه وعليه ريق كثير ثم اعاد لسانه الى فيه مرة اخرى فابتلع عريقه ومن ضمنه ما كان عالقا باللسان حال اخراجه فانه لا يفطر بذلك لان الريق هذا لم ينفصل - 00:07:47

يعلق على اللسان وعلى جانبي الفم وعلى اللسان وابتلعه ولا يؤثر على صيامه لانه لم ينفصل عن محله ويفطر بريق اخرجه الى ما بين شفتيه ثم بلعه. اما اذا اخرج الريق - 00:08:10

بين شفتيه واخرجه ثم استعاذه مرة اخرى وابتلعه افطر بذلك اذا كان كثيرا لانه اذا اخرجه بين شفتيه فقد انفصل عن محله خرج خارج الفم وانفصل واذا كان عالقا باللسان وادخله فلم ينفصل - 00:08:37

ويكره ذوق طعام بلا حاجة قال المجد المنصوص عنه انه لا بأس به لحاجة ومصلحة. وحكاة هو والبخاري عن ابن عباس ويكره للصائم ذوق طعام الى حاجة المرأة تعمل الطبخ في مطبخها - 00:09:07

تعمل الطعام ولا تدري عن مستواه من حيث الملوحة وعدمها فهل لها ان تذوقه اذا كان ذلك لحاجة هي محتاجة اليه لا تعرف مقدار ما يحتاجه هذا الطعام من ملح - 00:09:38

ولاقته في هذه الحاجة فلا بأس بذلك واما اذا كانت تعرف مستواه وما يحتاجه من ملح ووضعت ما يكفي فلا يجوز لها ان تذوقه فلها ان تذوقه اذا كان ذلك لحاجة - 00:09:59

يخفى عليها مستوى ما يحتاجه من ملح او غيره فاذا ذاقته والحالة هذه لهذا السبب فلا يؤثر ذلك على صيامها وان ذاقته بدون حاجة كره لها ذلك ولا تفطر به - 00:10:23

والحق بهذا بعض العلماء من غط طعام الربيع الصغير اذا لم يوجد من يمضغ له المرأة لطفلها التمرة ونحوه وتلقمه في فم رضيعها الصغير تمطحه او تهلكه باسنائها واضراسها ثم - 00:10:47

القيه في فم الطفل الرضيع فلا يؤثر هذا على صيامها اذا لم يجري شيء من الطعام الى حلقها لانها قد تكون واضطر لهذا الفعل لا يوجد عندها من يمضغ له ولو تركته لتضرر - 00:11:17

فلها ان تمضغ له الطعام وتلقيه في فيه وعليها ان تتحرز من ان يدخل الى حلقها وذوق الطعام لحاجة حكاة الامام المجد والامام البخاري رحمهم الله عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:11:46

ويكره مطبوع الكن قوي فهو الذي كلما مضغه صلب وقوي لانه يحلب البلغم ويجمع الريق ويورث ومما يكره للصائم مضغ العلك القوي والمراد بالعلك القوي الذي لا يتفتت لا يخرج منه اجزاء لا تتفتت منه اجزاء - 00:12:12

يعني متماسك بالقوة ينبعه يعني يعلكه باسنانه واضراسه وهو اي القوي كلما مضغه صلب وقوي يعني لا يتفتت منه اجزاء ولا ينفصل منه شيء يمضي للحلق فيكره له ذلك ترى هي ولا يفسد صومه - 00:12:43

واما اذا كان العلك ليس بقوي بل يتفتت ويخرج منه طعم للفم ويصل الى الحلق فيحرم عليه ذلك ونهي عن مضغ العلم لانه لا فائدة فيه للانسان فهو يورث العطش - 00:13:13

ويحلب البلغم يعني يمتصه يخرج منه ويجمع الريق يكثر الريق فلا يليق بالصائم ان يستعمل العلكة القوي وان وجد طعمهما ايضا وان وجد طعمهما اي طعم الطعام والعلك في حلقه افطر لانه اوصله - 00:13:43

الى جوفه اذا ذاق الطعام او مضغ العلكة ووجد طعم الطعام في الحلق ووجد طعم العلك في الحلق اخبر بذلك وعليه القضاء لان له ان يذوقه بدون ان يصل الى حلقه. فان اوصله الى حلقه او وصل الى حلقه افطر بذلك - 00:14:11

وقالوا من الحاجة الداعية للمرأة لذوق الطعام اذا كان زوجها سيء الخلق اذا كان زوجها سيء الخلق لا يتحمل منها زيادة الملوحة او قلتها. فهذا من الاسباب ابيحت لها ان تذوقه. اما اذا كان زوجها كريم الخلق وسمح الطباع - [00:14:38](#)

يغضب عليها لو زادت الملوحة او نقصت فلا حاجة اذا الى ذوقها الطعام ويحرم مضغ العلك المتحلل مطلقا اجماعا قاله في المبدع ويحرم يعني علك العلك القوي العلك المتحلل المتحلل - [00:15:08](#)

الذي ينفصل منه اجزاء او يحس الانسان بطعمه وينفصل منه او يقول قد وضع عليه شيء من او نحو ذلك وهذا يحرم مضغه بالاجماع باجماع العلماء انبلع الريق لانه يتفتت - [00:15:38](#)

ويخالط الريف فيبلغ الصائم ريقه فيفطر بذلك لكن اذا كان هذا العلم يعلكه يمضغه ويرمي بالريق في غرض من الاغراض فان هذا لا يفطر حتى لو كان متحلل اذا كان الحلف متحلل - [00:16:05](#)

ومضغه وقذف بالريق ما بلعه فلا يؤثر هذا على صيامه لان ما تحلل من هذا العلم فانه يرميه خارج انبلع عريقه والا فلا انبلع ريقه والا فلا يحرم يعني اذا لم تفتح رقه فلا يحرم عليه ذلك - [00:16:28](#)

هذا معنى ما ذكره في المقنع والمغني والشرح لان المحرم ادخال ذلك الى جوفه ولم يوجد. لان الممنوع منه الصائم ادخال ما تحلل من العلك الى جوفه فاذا كان المتحلل يصل الى الفم فقط ويخرجه من فمه فلا شيء عليه في ذلك - [00:16:55](#)

كما لو ادخل الى فمه عصاة او شيئا من الطعام ثم رماه فانه لا يفطر بذلك لان الفم في حكم الخارج وقال في الانصاف والصحيح من المذهب انه يحرم مضغ ذلك ولو لم يتلغ ريقه وجزم به الاكثر - [00:17:22](#)

لو لم يبلع ريقه يرى بعض العلماء انه لا يجوز له ذلك لانه بان الريق يسيل في الفم ويذهب جزء منه الى الحلق بدون علم الانسان وبدون ان يسيطر علي احيانا ولا يستطيع منعه - [00:17:47](#)

لذا منع من استعمال ومن مضغ ما يتفتت وجزم به في الاقناع والمنتهى. نعم ويكرم ان يدع بقايا الطعام بين اسنانه. ويكره للصائم ان يترك بقية الطعام بين اسنانه لانه لا يأمن - [00:18:11](#)

ان تنفصل من اسنانه وتذهب مع ريقه الى جوفه بعد امساكه وانما عليه ان ان يخلل اسناكه اسنانه وينظف فمه من بقية الطعام حتى لا هنالك سببا في فطره وافساد صيامه. يكره له ذلك ولا يحرم. يعني لا يجب عليه وجوبا ان يخلل اسنانه - [00:18:40](#)

وان يغسل فمه بالماء والصابون وانما يستحب له ذلك. ويكره ترك بقايا الطعام بين اثنان لان في ذلك زيادة على احتمال فطره في ذلك قذارة ووساخة فينبغي للمسلم ان يكون نظيفا - [00:19:09](#)

وينظف اسنانه من بقايا الطعام لانه اذا بقي عليها الطعام صار لفمه رائحة خبيثة ما لا يؤمن ان يجذبه نفسه كسحيق مسك ويكره له ان يشم الشيء الناعم الشيء الناعم من دقيق ونحوه - [00:19:31](#)

خشية ان يصل الى ان يجذبه بنفسه فيصل الى حلقه ومثل ذلك البخور الدخان الذي يتصاعد بالطيب يكره الصائم ان يستعمله لانه قد يصل الى حلقه فيفطر بذلك واما استعمال الطيب السائل من دهن العود والمسك والزعفران وغيرها فهذه لا تؤثر على الصائم - [00:19:59](#)

لا تؤثر على الصيام يستعملها المرء وان كان صائما وتكره القبلة ودواعي الوطأ لمن تحرك شهوته لانه عليه السلام نهى عنها شاب ورخص لشيخ رواه ابو داوود من حديث ابي هريرة. ورواه سعيد عن ابي هريرة وابي الدرداء. وكذا عن ابن عباس باسناد صحيح - [00:20:35](#)

وتكره قبلة الصائم لزوجته اثناء صيامه ان حركت الشهوة وان لم تحرك الشهوة فلا كراهة في ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم كما روت ذلك ام سلمة وعائشة رضي الله عنهما - [00:21:04](#)

وسأله شاب هل يقبل وهو صائم فنهاه وسأله شيخ يعني رجل كبير من يقبل وهو صائم؟ فاباح له ذلك فهو عليه الصلاة والسلام ثبت انه يقبل وهو صائم وسأله رجل كبير السن هل يقبل فرخص له - [00:21:41](#)

وسأله شاب فلم يرخص له والجمع بين هذه واضح هو انه ان حركت القبلة الشهوة فيكره له ذلك وان لم تحرك الشهوة فلا تكره لان

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم وتقول عائشة رضي الله عنها كان املككم لاربه - [00:22:07](#)

ويراها بعض العلماء لارى به وهو عليه الصلاة والسلام امن من ان تسبب له هذه القبلة شيئا لانه معصوم عليه الصلاة والسلام من الخطأ ومن المعصية الرجل الكبير الشاب قد يقبل - [00:22:38](#)

ويلمس وتجرحه القبلة الى قبلة اخرى وهكذا ثم ستزور شهوته فقد يتغلب عليه الشيطان فيقع المحذور فاذا من تحرك القبلة شهوته يمنع من التقبيل ويكره له ذلك وان خشي الوقوع في المحذور حرم عليه ذلك - [00:23:04](#)

لان الوسائل لها حكم المقاصد والمراد بالقبلة هذه المباحة او المكروهة هي قبلة الرجل لزوجته اما قبلة الرجل الولد الصغير او البنت الصغيرة شفقة او محبة فهذه لا اثر لها في صيام او غيره - [00:23:31](#)

واما قبلة من تحرم قبلته في حال الافطار فانها تحرم في حال الصيام اكثر قبلة المرأة الاجنبية محرمة في حال الافطار وفي حال الصيام اشد تحريما اذا فالحديث عن القبلة - [00:23:58](#)

قبلة الرجل لزوجته. اما القبلة للرضيع او للولد الصغير او للبنت الصغيرة فهذه لا تؤثر على صيام المرء لانها قبلة الشفقة ومحبة وليست قبلة شهوة وقبلة المرأة الاجنبية محرمة الصيام وفي غيره وهي في الصيام اشد - [00:24:19](#)

تحريم وقبلة الرجل للمرأة من محارمه التي لا تحرك شهوة يمنع منها الصائم كما لا يمنع منها غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم لما كان مالكا لاذبه - [00:24:47](#)

وغير ذي الشهوة في معناه وتحرم ان ظن انزالا غير ذي الشهوة او من لا تحرك القبلة شهوته في معنى من يثق من نفسه عدم الوقوع في المحذور فله ان يقبل - [00:25:19](#)

تحرم القبلة ان خشي الانزال او توقعه او خشي ان تجرحه الى المحذور فان حينئذ تحرم وينبغي للصائم ان يتحاشى كل مس او تقبيل يؤثر على صيامه ويخدشه او قد يجرحه الى - [00:25:45](#)

ما هو محرم عليه ويجب مطلقا اجتناب كذب وغيبة ونميمة وشتم ونحوه لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. رواه احمد والبخاري وابو داود وغيرهم - [00:26:11](#)

وتحرم القبلة ان ظن انزالا فان قبل فانزل فما الحكم فسد صومه وعليه القضاء. وهل عليه الكفارة لا كفارة عليه لان الكفارة محصورة في الجماع فقط ويجب مطلقا اي في كل وقت - [00:26:38](#)

في رمضان وفي غيره بالليل والنهار سنا ب الكذب والغيبة والنميمة والشتم وقول الزور وشهادة الزور لان هذه الامور محرمة في غير الصيام فهي مع الصيام اشد تحريما يجب على المرء ان يجتنب الكذب - [00:27:10](#)

وان لم يكن صائما فان كان صائما الوجوب حينئذ اكد لان الكذب محرم في الشريعة الاسلامية وهو من علامات النفاق المنافق هو الذي اذا حدث كذب ويقول عليه الصلاة والسلام - [00:27:49](#)

عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب يعني احذروه وادي ثاني ابوه - [00:28:14](#)

واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور. وان الفجور يهدي الى النار. ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب سيكتب عند الله كذابا والغيبة الغيبة ذكر ك اخاك بما يكره فلا يجوز لمسلم - [00:28:36](#)

ان يغتاب اخاه المسلم واغتياب المسلم لاخيه المسلم بمنزلة اكل لحمه ميتا فهل يستسيغ المسلم اذا مات اخوه المسلم ان يتقدم ويأكل لحمه يقطع من لحمه ويأكل فهو اذا تكلم - [00:29:08](#)

في اخيه المسلم حال غيبته بما يكره فكأنما اكل لحمه ميتا وورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به وعرج به الى السماوات رأى اناسا اظفار من نحاس - [00:29:41](#)

يخمشون وجوههم وصدورهم فسأل النبي صلى الله عليه وسلم جبريل عن هؤلاء؟ فقال هؤلاء الذين يغتابون الناس وكان سلفنا الصالح رضوان الله عليهم اذا صاموا يحفظون صيامهم ويبتعدون عن القيل والقال - [00:30:08](#)

والحديث في الناس ومخالطة الناس خوفا من ان يقع في الائم ويجلسون في المساجد يحفظوا صيامهم عما يخدمه ونميمة
والنميمة محرمة لغير الصائم فهي للصائم اشد تحريما والنميمة نقلك الحديث من زيد الى عمرو - [00:30:39](#)
من رجل الى اخر من امرأة الى امرأة اخرى ويستثنى من الغيبة المحرمة والنميمة المحرمة اذا كان ذلك لغرض صحيح ولقصد
الاصلاح نقل الحديث من رجل الى اخر او من امرأة الى اخرى اذا كان لقصد الاصلاح فان هذا لا يحرم - [00:31:12](#)
بل هو مرغوب فيه ما دام الغرض الاصلاح كان واقعا او لم يكن واقع تأتي الى شخص يعرف انه بينه وبين اخر عداوة وتأتي اليه وتقول
اني سمعت فلانا يثني عليك - [00:31:50](#)
ويمدحك ويذكرك بمحاسنك ويرغب في الاتصال بك ثم تذهب الى الاخر وتقول له مثل ذلك من اجل ان تزيل ما بينهما من عداوة
وكراهية وبغض لبعضهما عملك هذا طيب ومرغوب فيه - [00:32:15](#)
ومشروع وتؤجر عليه كما قال الله جل وعلا لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح ومن يفعل ذلك
ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما - [00:32:39](#)
ويستثنى من الغيبة المحرمة يستثنى منها ان تذكر الشخص بما يكره حال تظلمك منا او شكايته انت تتقدم الى الحاكم فتذكر فلانا
بما فعل من الافعال تشتكيه وان كان يكره ذلك فلا حرج عليك في ذلك - [00:33:04](#)
جاءك شخص يسألك عن اخر يقول اني اريد ان اشترك معه في امر من الامور اريد ان ازوجه اريد ان ابيع عليه في الاجل والدين اريد
ان اتعامل معه اي معاملة فما رأيك فيه - [00:33:38](#)
تقول مثلا احذره هو كذاب هو غشاش هو سليط اللسان هو يؤذي اصداره وانسابه هو كذا هو كذا بما فيه وهذا لا يعتبر غيبة لانه جاء
من باب النصيحة رأيت صاحب منكر او صاحب بدعة - [00:33:59](#)
دخل على قوم او يرتاد مجلسهم فجئت اليهم وقلت لهم احذروا فلان انه مبتدع انه مخرف انه يتعاطى شيئا من المحرمات لاجل ان
يحذروه فلا يؤثر عليهم وقصدك بذلك النصيحة - [00:34:28](#)
فهذا جائز وان ذكرته بما يكره لانك ذكرته بما يكره لمصلحة جاءت فاطمة بنت قيس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان معاوية وابا الجهم خطباني - [00:34:53](#)
وتستشير الرسول صلى الله عليه وسلم اطيعوا لايهما فقال عليه الصلاة والسلام اما معاوية فصعلوك لا مال له واما ابو الجهم
فضراب للنساء وفي رواية لا يظع عصاه عن عاتقه - [00:35:16](#)
فلم يشر عليها الرسول صلى الله عليه وسلم بالاثنتين معا و اشار عليها بان تنكح اسامة ابن زيد رضي الله عنه وقد ذكر عليه الصلاة
والسلام شيئا مما في معاوية وهو يكره ذلك لكنه من باب النصيحة للمرأة - [00:35:41](#)
وذكر صفة لابي الجهم بانه خراب للنساء او لا يضع عصاه عن عاتقه ولا يضع عصاه عن عاتقه قال بعض العلماء بمعنى انه كثير الضرب
او كثير الاسفار فلا تغتبط به زوجته ما دام كثير السفر - [00:36:07](#)
وان كان كثير الضرب فهو سيء الخلق ونهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاثنتين وفي هذا دلالة على ان النبي صلى الله عليه
وسلم لا يعلم الغيب الا ما اطلعه الله عليه - [00:36:30](#)
قد قال عليه الصلاة والسلام عن معاوية بانه صعلوك لا مال له وقد اصبح بعد ذلك اميرا للمؤمنين وبيده اموال كثيرة فدل على انه
صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب الا ما اطلعه الله عليه - [00:36:51](#)
ومما يحرم على المسلم كذلك حال الصيام وغيره وفي الصيام اشد تحريما الشتم والشاب وشهادة الزور وقول الزور هذه امور
محرمة على غير الصائم وعلى الصائم اشد تحريما يقول عليه الصلاة والسلام - [00:37:19](#)
من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان
يدع طعامه وشرابه - [00:37:50](#)
يعني لا فائدة له من تركه الطعام والشراب ما دام لم يدع قول الزور والعمل به ولما سئل صلى الله عليه وسلم عن اكبر الكبائر قال

عليه الصلاة والسلام الاشرار بالله - [00:38:12](#)

وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يقول الصحابي رضي الله عنه فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:33](#)

رفقا به من المشقة التي حصلت آآ من المشقة التي جاءته بسبب تكرار هذه الكلمة. شهادة الزور وقول الزور وكل هذا تحذير له تحذير منه صلى الله عليه وسلم لامته - [00:38:56](#)

من ان يقع المرء في شيء من ذلك وقد عدلت شهادة الزور الشرك بالله فيجب على المسلم ان يبتعد عن الكلام السيئ سواء كان كذبا او غيبة او نَميمة او شهادة تزور - [00:39:17](#)

او قول زور لان اللسان اذا اساء المرء استعماله على وجهه في النار والعياذ بالله كما ثبت ذلك في الصحيح حينما سأل معاذ رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:45](#)

عن عمل يدخله الجنة ويباعده من النار اوصاه صلى الله عليه وسلم بقوله كف عليك هذا و اشار الى لسانه وقال معاذ رضي الله عنه يا رسول الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به - [00:40:17](#)

فقال عليه الصلاة والسلام ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم كثيرا ما يدخل المرء النار بسبب كلمة يقولها بلسانه - [00:40:41](#)

وهل يكف الناس بالنار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم ويقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الاخر ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يدرى لا يظن ان تبلغ ما - [00:41:11](#)

يكتب الله له بها رضاه الى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله عليه بها سخطه الى يوم يلقاه واللسان سلاح ذو حدين - [00:41:32](#)

ان استعمل في الخير نفع عظيما اذا استعمله في الذكر وقراءة القرآن والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الخير وغير ذلك من الامور النافعة نفع عظيما وان استعمله والعياذ بالله في الشر في الكذب والغيبة والنميمة وقول الزور والسب واذى اخوانه المسلمين - [00:41:56](#)

ضره ضررا عظيما وذكر عليه الصلاة والسلام من المفلسين يوم القيامة من يأتي بحسنات امثال الجبال من المفلسين يوم القيامة من يأتي بحسنات امثال الجبال. لكن يأتي وقد سب هذا وقد شتم هذا الى اخره - [00:42:24](#)

فيؤخذ لهذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته ولم يقض ما عليه اخذ من سيئاتهم وطرح عليه وطرح في النار فعلى المرء ان يجتهد في حفظ لسانه وتقويمه - [00:42:49](#)

وتعويده الخير وتعويده الذكر والاكثار من ذكر الله كما اوصى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بقوله لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله فيشغله بالذكر فاذا اشغله بالذكر وعوده على الخير سلم باذن الله من الشر - [00:43:12](#)

لان اللسان الذي يكثر النطق بذكر الله ويكثر النطق بقراءة القرآن والامر بالمعروف والنهي عن المنكر يحفظه الله جل وعلا من ما يسقطه من الاعمال السيئة قال احمد ينبغي للصائم ان يتعاهد صومه من لسانه ولا يماري ويصون صومه - [00:43:35](#)

وكانوا اذا صاموا قعدوا في المساجد وقالوا نحفظ صومنا ولا نغتاب احدا ولا يعمل عملا يجرح به صومه يقول الامام احمد رحمه الله ينبغي للصائم ان يتعاهد صومه من لسانه - [00:44:09](#)

انه اكثر ما يفسد الصوم ويؤثر عليه اللسان ثبت في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما من رمضان ضمنت له الجنة ما ضمن لي ثلاث - [00:44:30](#)

اللسان والبطن والفرج فاذا ضمن لسانه من ان يقول حراما منكرا وضمن بطنه من ان يدخله طعام محرم وضمن فرجه من ان يقع على فاحشة الرسول صلى الله عليه وسلم ضمن له الجنة - [00:44:50](#)

يقول الامام احمد رحمه الله ينبغي للصائم ان يتعاهد صومه من لسانه يتحفظ على صيامه من لسانه لان الصيام يخدشه اللسان اذا

قال قولا سيئا ولا يماري ويصون صومه. يحفظه من الكلام السيء - [00:45:18](#)

يقول رحمه الله وكانوا اذا صاموا اي السلف رضوان الله عليهم كانوا اذا صاموا سعدوا في المساجد وقالوا نحفظ صومنا ولا نغتاب

احدا لان المرء اذا جلس في المسجد اشتغل - [00:45:47](#)

بذكر الله جل وعلا اشتغل بالقراءة بالصلاة اشتغل بانواع القرب والعبادات ويشتغل بها عن المحرم والمرء المؤمن اذا جلس في بيت

من بيوت الله يستشعر انه في ضيافة الله فلا يليق به - [00:46:14](#)

يغضب مولاه الحديث في الناس والكلام فيهم وذكرهم مساوئهم وغير ذلك من الافعال الا اذا كان ذلك لمصلحة كما قدمت اذا كان هذا

الذكر لمصلحة من باب النصيحة ومن باب التحذير - [00:46:36](#)

ومن باب الا يغتر بهذا الفاسق او هذا المجرم والجلوس في المسجد عبادة الجلوس في المسجد في انتظار الصلاة عبادة كما قال عليه

الصلاة والسلام فيما يرفع الله به يرفع به الدرجات ويمحو به الخطايا - [00:46:59](#)

انتظار الصلاة بعد الصلاة قال فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقال عليه الصلاة والسلام ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتنون كتاب

الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة - [00:47:28](#)

وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده هذه نعمة عظيمة لمن وفقه الله لها ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله

يعني مسجد من المساجد وان المساجد لله - [00:47:53](#)

والمساجد بيوت الله في الارض ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة

وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده - [00:48:14](#)

وقال عليه الصلاة والسلام اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال حلق الذكر لان المرأة في حلق

الذكر يستفيد خيرا عظيما يحفظ لسانه مما يضره ويستفيد شيئا ينفعه باذن الله اذا حضر باصغاء وانصات وتأمل - [00:48:35](#)

لما يسمع فانه ينتفع بذلك نفعاً عظيماً وهي غذاء الروح غذاء القلب وتزيد في الايمان وكلما واطب المسلم على حلق الذكر وعلى

مجالس العلم زاد ايمانه وقوي باذن الله كما قال الصحابي رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم انا يا رسول الله نجلس عندك -

[00:49:03](#)

اتعظنا تقبل قلوبنا على الخير وترغب فيه فاذا خرجنا من عندك عافسنا الاولاد والضيعة ونسينا كثيرا فقال عليه الصلاة والسلام لو

استمررتم على ما انتم عليه عندي فصاحتكم الملائكة او كما قال عليه الصلاة والسلام ولكن ساعة وساعة - [00:49:37](#)

معنا المرء ان يحرص على حلق الذكر ومجالس العلم لانها تزيد في العلم وتزيد في الايمان تبصر المرء في امر دينه ويعبد الله جل

وعلا على بصيرة وعلم وكان سلفنا الصالح رضوان الله عليهم اذا صاموا قعدوا في المساجد وقالوا نحفظ صيامنا ولا - [00:50:06](#)

ومن المعلوم ان القائد في المسجد لا يليق به ان يضيع الوقت بدون فائدة وانما يشغل ذلك بالذكر بقراءة القرآن بالصلاة بالاستماع الى

رؤوس العلم اذا ابتلي المسلم بشيء مما تقدم مما نهي عنه - [00:50:41](#)

من غيبة او نومة او قول زور ماذا يجب عليه وهل يفسد صومه وعليه قضاؤه الجواب ان صومه لا يفسد يعني لا يفسد بمعنى ان

نقول ان صيامك باطل وعليك القضاء - [00:51:04](#)

انت ادبت ما عليك من الصيام فلا تؤمر بالقضاء. لكن الذي ذهب او معظمه هو الاجر كيف يستدرك المرء ذلك يستدرك ذلك بالتوبة

والندم على ما فرط منه والعزم على الا يعود - [00:51:25](#)

وان يستحل اخاه المسلم اذا كان ذلك غيبة او نومة يستحل اخاه المسلم يتوب الى الله فيقلع عن هذه المعصية ويندم على ما فرط

منه ويعزم على ان لا يعود الى هذا الفعل مرة ثانية - [00:51:47](#)

وان كان غيبة او نومة او تعد على مال مسلم يرد الحق الى صاحبه. المال يرده على صاحبه والغيبة والنميمة يستحله ان ظن ان اخاه

يسامحه فان ظن ان اخاه لا يسامحه بذلك - [00:52:10](#)

ربما اذا اخبره نشأت العداوة من جديد وعظمت العداوة بينهما وقال بعض العلماء لا يستسمحوا في هذا وانما يدعوا له ويستغفروا له

ويذكره بمحاسنه حتى يظن انه قد ادى ما عليه نحوه - [00:52:33](#)

وتدعو لاختك المسلم وينبغي للمرء ان يقول اللهم اغفر لي ولمن ظلمت فيدعو لمن ظلم لعل الله ان يتجاوز عنه عن مظلمة اختيه

المسلم واذا توقعت ان اختك يسامحك فاستسمحه - [00:52:56](#)

واطلب منه المسامحة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسول نبينا محمد وعلى اله - [00:53:17](#)